

اللقاء المفتوح الرابع والستون لفضيحة الشيخ سليمان العلوان

سليمان العلوان

حسابات ساخرة من السخرية يعني مثلا ويضطرون لاستخدام شيخ الفاظ شرعية محاكاة لهم. فما يعني شيخ لو نظابط السخرية واستهزاء محرم وش حكم ايضا متابعة امثال هؤلاء؟ الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه -

00:00:00

سلم تسليما كثيرا الاخير سأل عن حكم انشاء حسابات في تويتر السخرية بالآخرين كالعلمانيين وغيرهم اولا السخرية من حيث الاجمال غير محمودة مطلقا المطلوب هو بيان الحق وليس السخرية من الآخرين. لان السخرية - 00:00:20

لا تنصروا حقا ولا تقضي على باطل كما ان الكذب محرم على كل عباد الله سواء كان هذا فاجرا او كافرا او غير ذلك. كذلك الافتراء محرم على كل الخلق. فلا يجوز الافتراء على الكفار ولا على الفجار - 00:00:50

الامر الثاني ان انشاء حسابات لمثل هذا مضيعة للوقت ومن ساهم متى ما تعود السخرية بالآخرين قد يكتسب خلقا ويستعمل مع المسلمين ومع الصالحين الامر الثالث ممكن تحويل هذا الى مشروع اخر وهو الردود على هؤلاء وبيان ظلالهم - 00:01:30

وانحرافاتهم ومخالفاتهم لاهل الاسلام. وبيان تناقضاتهم ولتتبعهم. فيما عطونا مع اصحابهم تعاطونا مع اهل الحق واهل الاسلام. والناس يتبصرون حينئذ ويعرفون ما هم عليه لاننا تلقون هذا الاستهزاء او هذه السخرية قد يظنون - 00:02:10

ان هذا من دين الاسلام. يترتب على ظال لذلك اضرار اخرى. وهذا الامر اذا جاز في حالة خاصة لمصلحة خاصة فلا يعني هذا انه يجوز مطلقا في كل حالة وفي كل وقت بحيث ان الانسان يفرغ وقته - 00:02:40

ويبذل جهده في مثل هذه الامور. والمسلم لا يتابع مثل هذه الاشياء. انما ينهي بنفسه عن ذلك ولا يختص هذا بهذه الامور. بل انسان ينأى بنفسه عن كل شيء يضيع وقته بلا فائدة - 00:03:00

فان الوقت من اعظم ما عني به العبد. وانما افضل الطالب للشخص ان يطلب العلم اجتهد فيه. لان في هذا الوقت فراغا واضحا وملموسا. ولا يمكن لسد هذا الفراغ الا بطلب - 00:03:20

العلم وبالاجتهد في تحصيله لنفع المسلمين. لاننا نرى ان العلماء يذهبون ثم لا يخلفهم اخرون وهذي مصيبة وانية في الامة. وقد جاء في الصحيحين حديث هشام ابن عروة عن ابيه عن عبدالله - 00:03:40

عمرو بن العاص ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله لا يقبض هذا العلم انتزاعا ينتزعه من صدور الرجال ولكن يقبض العلم بقبض العلماء. حتى اذا لم يبق عالم اتخذ الناس رؤوسا جهالا - 00:04:00

فسئلوا بغير علم فظلوا اضلوا. نعم لا عدوى ولا تيار. هذا قياس العمل الجمع بين الحديثين قوله صلى الله عليه وسلم لا عدوى ولا طيرة وقوله صلى الله عليه وسلم فر من المجذوم - 00:04:20

كما تفر من الاسد. وظاهر هذين الحديثين التعارض ولا تعارض بينهما في الحقيقة فان معنى قوله صلى الله عليه وسلم لا عدوى ولا طيرة على الوجه الذي يعتقده اهل الجاهلية - 00:04:50

فقد كان يعتقدون بان المرض ينتقل بطبعه دون قدر الله فنفي النبي صلى الله عليه وسلم ذلك وقال لا عدوى ولا طيرة اي على الوجه الذي يعتقده اهل الجاهلية واما قوله صلى الله عليه وسلم فر من مجذوم فهذا في اثبات العدوى - 00:05:10

وان من به مرض قد ينتقل الى غيره. ولكن بقدر الله ولا ينتقل بطبعه. وهذا الامر ثابت. حسا وشرعا وعلى هذا يكون النفي منصبا على ما كان عليه اهل الجاهلية. ويكون الحديث الآخر - 00:05:40

دليلا على حدوث مثل هذا بقدر الله جل وعلا. نعم. احسن الله اليك يا شيخ صلاة المنفرد في الحرم اشكالات من بعض العوامل صعب يعني تمنع وقد عن الخشوع في الصلاة - [00:06:10](#)

الاخ يقول اه السترة في الحرم لمن صلى منفردا يعني في اشياء في يقول للشاقة ان وضعت سترة تأذيت بدفع المارة فاصبحت صلاتك من اولها لآخرها مجاهدة للمارة سترة فالحديث يقول لابد ان تضع سترة اولاً السترة في الحرم مختلف في حكمها - [00:06:30](#)

بخلاف ما غير الحرام. ففي من قال من العلماء انه لا سترة في الحرم. لان الاصل في ذلك المشقة الامر الثاني ان الدالة في السترة مطلقة في الحرم وفي غير الحرم - [00:07:00](#)

وعلى اصح القولين ولكن ذكر غير واحد من الفقهاء في اوقات الزحام الشديدة لا يتعين على المصلي دفع المارة. لما في ذلك من المشقة ومن قواعد الشريعة التيسير في كل امرنا انا به تعسير وعلى هذا يستحب - [00:07:20](#)

كما هو قول الجمهور. واذا كان في زحام وكثرت المارة التخطي بينه وبين سترته فانه يدعهم. ولا يعرض لهم بشيء ولا شيء عليه. لان هذا من المشقة ولنا يصعب ان نقول للرجل كل من مر بين يديك ادفعه. لو كان واحدا او اثنين هذا ممكن. وممكن ايضا لا يدافع ويمكن هو يتقدم ليمر - [00:07:50](#)

اخر من ورائه. اما اذا كانوا طوابير فمن الصعوبة بمكان ان نقول لهذا الرجل ادفع. فصارت الصلاة شغلا بدفع وهذا يذهب الخشوع وكأنه في من ينظر اليه كأنه لا يصلي. فعلى هذا ما دام في المشقة فانه يرقص - [00:08:20](#)

يؤخذ بهذا القول تيسيرا على العباد وحفظا لصلاتهم ايضا ودفعاً لما يشوش عليه من الخشوع وابقاء على القواعد الاصولية المقتضية بان كل امر لان كل امر فيه مشقة في تعسير فانه - [00:08:40](#)

يصحبه التيسير. بالنسبة لمسألة المصانع المكتسبة وقد يكون فيها خلاف حيس بعض العلماء مصالح انتاج معين في مسألة ما ونفس عالم اخر يأتي ويحول نفسه الحقيقة تحدثت بالامس عن مسألة - [00:09:00](#)

بعض الاخوان عن قضية المصالح المفسدة ذكرت بعض الضوابط في ذلك لكن وش هي الاشارة الى ما قاله شيخ الاسلام ابن تيمية وتعالى حين ذكر بعض الخلافات في عصره وقال معظم الخلافات والنزاعات والتفرغ كان - [00:09:30](#)

سبب هذه المسألة ونحن نقول ايضا ان معظم النزاعات في هذا العصر هي بسبب هذه المسألة. كثير من الناس قد يكون عنده علم ولكن ما عنده حسن تعامل مع الآخرين - [00:09:50](#)

وهذا جزء من الدين. وليس منفصلا عن الدين. فان السياسة الشرعية سواء في السياسة في التعامل مع الآخرين او في التعامل مع التعاون مع المصالح والمفاسد. هي من صميم الدين. لان الدين قام على مصالح - [00:10:10](#)

وعلى دفع المفاسد ولا يختلف العلماء ان الشريعة جاءت في تحصيل المصالح وتكميلها. ودفع المفاسد وتقليدها وانها جاءت بدفع شرين وتحصيل خير الخيرين ومن ثم يقول شيخ الاسلام رحمه الله تعالى ليس الفقيه الذي يعرف الخير من الشر. وانما الفقيه الذي - [00:10:30](#)

بتعرف خير الخيرين والشر الشرين. وفي هذا الثلاث قواعد القاعدة الاولى اذا تزامنت المصالح فانه يرتكب ويفعل اعلاها ومن هذا تقدم المصلحة المحققة على المصلحة الظنية ودليل هذا قوله جل وعلا عبس وتولى. روي ان ابن ابي مكتوم جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم تغافل عنه - [00:11:10](#)

ونهى عنه اشتغالا باخرين. فجاء العتاب في قوله جل وعلا عبس وتولى ان من جاءه الاعمى وما ادريك لعله يزكى الى اخر الايات. فقد كان الاصغاء الى هذا الاعمى اسلحة محققة والاصغاء الى الآخرين مصلحة ظنية. فوجب تقديم المصلحة المحققة على المصلحة الظنية - [00:12:10](#)

ومن هذا ما جاء في صحيح الامام مسلم حين اتى بعض صناديق كفار قريش الى النبي صلى الله عليه وسلم وكان حوله بعض العبيد فقالوا لا اطرد هؤلاء الا اعبد لاتخذ منك مكانا. فهم النبي صلى الله عليه وسلم بطرد هؤلاء رجاء الاسلام - [00:12:40](#)

الآخرين لان الاسلام انفع من اسلام غيرهم. فانزل الله جل وعلا عليه ولا تطردوا الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه ما عليك من حسابه من شيء وما من حسابك علي من شيء. فتطردهم فتكون من الظالمين - [00:13:00](#)

فكانت بقاء هؤلاء عند النبي صلى الله عليه وسلم مصلحة محققة واسلام هؤلاء الكفار مصلحة ظنية فامر الله بتقديم المحققة على المصلحة الظنية. القاعدة الثانية اذا تزاممت المفاصد اذا تزاممت المفاصد. ففي هذه الحالة نرتكب ادنى - [00:13:20](#)

مفسدين لدفع اعلاهما من ذلك ان تقاتل المرأة الكافرة والمسلمين. وقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن قتل المرأة والحديث في الصحيحين فقتلها مفسدة. ولكن تركها مفسدة اكبر فنحن نرتكب المفسدة الدنيا اتقاء للمفسدة - [00:13:50](#)

ده العظمى. ومن ذلك ان حرس الكفار يقوم من المسلمين. ومتى ما تأخر قتل هؤلاء الكفار صار ضرر كبير على المسلمين. وانه لا يمكن التأخير الا يجوز في هذه الحالة قتل الجميع بما فيهم المسلمون. فيكون القاتل مأجور او المقتول شهيدا - [00:14:30](#)

وقتل المسلمين افسد لا نزاع فيها. ولكن التأخير يترتب عليه مفسدة اكبر من ذهاب بيضة اهلا للسلام. ومن تقويهم على المسلمين. اما اذا امكن التأخير او لا يترتب على التأخير ضرر - [00:15:10](#)

فلا يجوز قتل المسلمين ولو تتربس بهم الكفار. القاعدة الثالثة اذا تعارضت المصالح والمفاصد. فكان عندنا اصلح وعندنا مفسدة. ففي هذه الحالة نقول ان الدرا المفسدة على جلب المصلحة. ويدخل ضمن ذلك عدة - [00:15:30](#)

مسائل الواقع التنظيري لمثل هذه المسائل سهل انما يأتي النزاع ويأتي ايضا الصعوبة في التطبيق العملي. فاننا قد لا يكاد يتفقون على كل ذلك كواقع عملي. هذا يقول هذه مصلحة وهذا يقول هذه مفسدة. وهذا يقول ان المصلحة - [00:16:10](#)

ويقول لا ان المفسدة اعظم. ولكن من علم عنه الاجتهاد والحديث عن هذه المسائل بعلم فانه يلتمس له العذر ولو اخطأ. لانه ما هناك له دافع الا البحث عن الحق وقول الصدق والقيام بامر الله وامر رسوله صلى الله عليه وسلم - [00:16:40](#)

ولنا مثل هذه المسائل مبنية على الاجتهاد. نعم قد يقع على الغلط في سوء تنظير قد يقع غلط في فهم الواقع قد يقع الغلط في عدم استيفاء الادلة قد يقع الغلط في قصور العلم لكي يبقى للاجتهاد مجال في مثل هذه المسائل - [00:17:10](#)

والنبي صلى الله عليه وسلم يقول اذا اجتهد الحاكم فإخطأ فله اجر واحد وان اصاب فله اجران. فجعل النبي صلى الله عليه وسلم للمخطئ اجرا واحدا. وان كان لم يصب الحق. لكنه بذل الجهد للوصول الى - [00:17:40](#)

الغرض وهذا هو الاجتهاد. هو بذل الجهد للوصول الى الغرض ان الضابط في ذلك لا تخالف نوا وان هذه القاعدة تدخل في المسائل النازلة فقط التي ليس فيها جيد ولا بلا شك فيه اصلا اذا كان فيه ادلة ما عاد يذهب للادلة يطبق هذا القواعد. نحن متفقون على هذا الاصل. لماذا؟ اذا جاءت المسألة - [00:18:00](#)

ما في ادلة جات مصالح وما شافهاش او جات في ادلة وفيها معارضة لها من هذا الباب. كما يوجد معارض لها الكثير كما وجد ادلة ان اعاقه عندنا ادلة وعندنا ادلة اذا قاتلت تقاتلت فهي ادلة الادلة فيها عليكم السلام تعمل الادلة في جميع الجوانب - [00:18:30](#)

اذا لم يكن لها عاقل ولم تجد عملا الا في مكان مختلط مع الرجال. هل يكون لنا هذا عذر تعمل في مكان مع الرجال محلات يعني ما يمكن اه معونتها - [00:18:50](#)

فريق جمعيات وعن طريق الصالحين عن طريق الاخيار. لو افترضنا شفنا ما وجدت. يعني تبقى هيئة في هذا المكان والرجل يبيع بجوارها. محل واحد. بنعم. المحل واحد داخل اه بنا واحد. ايه. يعني ممكن مثلا في فترات ما في زباين - [00:19:10](#)

الاخ يقول في امرأة ليس لها عائل ويقول نفرض احتمالا انه لا يوجد ايضا من يعولها اصلا مطلقا ولا من ينفق عليها. تعمل في مكان مختلط بالرجال. بعض الباعة رجال وبعض الباعة نسا اولنا نار رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخلوة بالمرأة - [00:19:30](#)

ولا حديث في هذا الصحاح. فلا يجوز للرجل يدخل على امرأة اجنبية بلا محرم. بما في ذلك من المفاهيم الكثيرة ولما في ذلك من الضرر وحين سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الحبو قال الحبو والموت - [00:20:00](#)

متفق على صحته والحم قريب الزوج. لما في دخوله على المرأة من الفتنة به واضعف ما يكون الرجل امام المرأة. كما قال الله جل وعلا وخلق الانسان ضعيفا. قال وغيره اي امام المرأة. وفي الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وسلم قال وما تركت بعدي فتنة -

على الرجال من النساء. وفي صحيح مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اتقوا الدنيا واتقوا النساء. فان فتنة بني اسرائيل كانت في النساء. وفتنة هذه الامة في النساء - 00:20:50

كما قال الشاعر ما في الرجال على النساء امنوا. لانه لا يمكن للشخص ان يقول انا امن على نفسي وقد نهاك نبيك عن ذلك فوجود هذا الاختلاط او وجود الخلوة هذا امر محرم. وفي الحديث الاخر - 00:21:10

رواه الترمذي وغيره في صحته خلاف وما خلا رجل بامرأة الا وكان شيطان ثالثهما الامر الثاني ان الله جل وعلا لم يكل في امور ارزاقهم الى ما حرم عليهم. ان الله جل عبادة في امور ارزاقهم الى ما حرم عليهم - 00:21:30

والله جل وعلا يفتح لعباده خزائن رحمة متى ما اتقوه. وامنوا وعملوا صالحا وقد جاء في مسند الامام احمد بسند صحيح ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من ترك شيئا لله عوضه الله خيرا منه. فما من عبد يدع امرا - 00:22:00

له في مصلحة خوفا من الله ورجاء لثوابه. الا وعوضه الله على ذلك خيرا عظيما في الدنيا والذي يعوضه الله في الدنيا امران الامر الاول انزال السكينة والطمأنينة والرضا على قلبه - 00:22:30

الامر الثاني ان الله يخلف عليه ما تركه من اجله الامر الثالث الصواب في هذه الصورة المنع لنا حفظ العرض مقدم على جلب المال. لان حفظ العرض مقدم على جلب المال - 00:22:50

ولان ارضى المسلمين باذن الله لن تخلو من اهل الخير والصلاح الذين يقومون على رعاية هذه المرأة والقيام بحقوقها ومتى ما تقى هذه المرأة ربها وتركت ذلك رضاء لله جل وعلا. فان - 00:23:20

الله جل وعلا سيسخر لها عباده الصالحين. والله جل وعلا يقول في ويجعل الله في خيرا كثيرا. وقال الله جل وعلا يتقي الله يجعل له من امره يسرا الذي ننصح به للمرأة ان تتبعد عن مخالطة الرجال ومتى ما توكلت على الله جل وعلا فان الله جل - 00:23:40

كان سيتولاها وسيحفظها وسيبرزقها من حيث لا تحتسب. وقد قال رافع ابن خديجة رضي الله عنه نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن امر كان لنا نافعا. وطواعية الله ورسوله انفع لنا. خرجه الامام مسلم رحمه الله - 00:24:10

في صحيحه. احسن الله اليك شيخ. اشكل علي الجمع بين امرين اولهما نهى الرسول صلى الله عليه وسلم دخول ديار المعلمين. والامر الاخر قول الله عز وجل فسيروا في الارض فانظروا كيف كان عاقبة المكذبين - 00:24:30

ما في تنابي اصلا. تنافي نهى الرسول صلى الله عليه وسلم عن دخول ديار المعذبين. والله سبحانه وتعالى يحث فان لم تكونوا باكين لما اقول فسيروا في الارض. تقول كيف كان عاق الذين فالح امر بالسير لننظر عاقبة الذين كفروا وكذبوا اذا كنا باكين - 00:24:50

وايضا اذا كنا بنأمر بالطريق ما في مانع. انما كان معه دخول الديار. فلا تنافي بين الاية فسيروا في الارض وبين قوله صلى الله عليه وسلم لا تدخل ديار المعذبين ان لم تكونوا باكين. فمعنى قول صلى الله عليه وسلم لا تدخل اي لا تدخل المواقع هذي. الا مع اقتران

ذلك البكاء - 00:25:10

واما قوله جل وعلا فسيروا في الارض لا مانع ان نسير في الارض والنظر في الارض وان ننظر ديار المعذبين لكن اذا اردنا ان ندخل لا ندخل الا في البكاء - 00:25:30

افادتنا في بين الامرين الظاهر وضح. اه النبي صلى الله عليه وسلم قال لك اللهم بارك لنا في وقال وفي مسجد ماء فعال صحته هل ورد انه الصحيح مرفوع عن النبي صلى الله عليه وسلم النبي صلى الله عليه وسلم اللهم بارك لنا في يمننا وشامنا - 00:25:40

قال يا رسول الله وفي نجدة اللهم بارك لنا في شامنا ويمننا. قال يا رسول الله وفي ليلنا. اللهم بارك لنا في شملنا ويمننا فحين قالوا وفي نجنا قال هنا الزلازل آآ الفتن والاصل الاخر هنا يطالع قرناشطا حيث ربعة آآ - 00:26:10

فهذا مرفوع الى النبي صلى الله عليه وسلم. وليس من قول ابن عمر. المقصود منه. نعم؟ ما المقصود بالميت؟ اختلف العلماء في ما هي هذه نجمة؟ فذهب اكثر العلماء الى ان المقصود نجد العراق. وجاء هذا مصرحا به في مسند الامام - 00:26:30

احمد ده كلام الرواية في مسند ضعيفة ليست بصحيحة وذهبت طائفة من العلماء الى ان الحديث يشمل نجد اليمامة ونجد العراق

يشملهما معا وهؤلاء يستدلون بقوله صلى الله عليه وسلم في الحديث - [00:26:50](#)

بحيث ربيعة ومضر ومعظم قبائل ربيعة ومظهر هي موجودة في اليمامة. وهي ارض ابو نجد المعروفة الان. واستدلوا على ذلك بان الرجل قال وفي نجلنا. ولقد جاء من نجد من العراق وهذا قد جاء من ما جاء من العراق. ومع ذلك يقول لنجوى في نجدنا. فتغافل عنه النبي صلى الله عليه وسلم الى ان كررها ثلاثة فقال - [00:27:20](#)

هنا الزلازل وهذا مكة من اهل العراق اصلا. والعراق ما فتحت اصلا. انما فتحت في عصر عمر رضي الله عنه. ولدتك مفتوحة في عصر النبي صلى الله عليه وسلم ولا عصري بكر فعلم من هذا ان المقصود في نهج ناج اليمامة. ولكن ايضا جاء عن ابن عمر وعن طائفة من الصحابة - [00:27:50](#)

متابعين لما جاءت فتنة العراق كانوا يستدلون عليهم بهذه الاحاديث. فواضح ان كانوا يعملون هذه الاحاديث في اهل العراق. وقد يقال بان اللفظ يشمل النوعين هذا وهذا ورد افطرنا على كلا رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم تجلت الشمس فقالت سئل هشام -

[00:28:10](#)

وفي رواية انه شك لعدل قال عدل وذكر ابن حجر في صحيحه الى عمر انه امر بالقضاء. وذكر عن ابي هريرة وهل نأخذ باقوال يعني الصحابة الاخ ياسر عن مسألة ما جاء في عصر النبي صلى الله عليه وسلم ان الشمس قد غربت عليه - [00:28:50](#)

سافطر ثم طلعت عليهم الشمس هل قضا او ما قضا؟ وهل اذا وقعت هذه الحالة نقضي ام لا لم يثبت في هذا الحديث شيء عن

الصحابة في تفسير فعل النبي صلى الله عليه وسلم - [00:29:20](#)

بمعنى ما ندرى ماذا صنع النبي صلى الله عليه وسلم في هذه الحالة انما جاءت اثار عن السلف فكان عروة يقول بانهم لا يقضون. وكان هشام يقول بانه يقضون. وهذه مسألة - [00:29:40](#)

خير ما نحن فيه. لان الكلام الان اولا على الحديث. طبعا الحديث الصحيح. ونقول لم تثبت في رواية هل قضى وما قضى وهذا الامر الاول وهذا الذي يهمننا الان ثم نفرق على القضية حكم المسألة وداب العلماء. الذي يومنا الان في الحديث لم يثبت في شيء عن النبي صلى الله عليه وسلم. ولم يأتي هل قضا - [00:30:00](#)

او لم يقضوا انما حدثت هذه القضية في عصر النبي صلى الله عليه وسلم فقول انهم قضاوا على اجتهاد من ضعف العوق وانهم ما قضاوا ها الاجتهاد من العلماء هذا الامر الاول الامر الثاني ان هذه القصة والحاجة وجدت في عصر عمر فقبل لعمر - [00:30:20](#)

انا اقضي قال لا لم نتجانس لاثم يعني لم نرتكب اثمه ولم نكن مفرطين. وقد اختلف فقهاء في هذه المسألة على قولين القول الاول قول الجمهور انهم يقضون القول الاول قول الجمهور - [00:30:40](#)

يقضون. وان من غربت عليه الشمس ثم افطر ظنا منه ان الشمس قد غربت بانه يقضي اذا طلعت الشمس. والقول الثاني انه لا قضاء هؤلاء لان هؤلاء قد بنوا على مبلغ علمهم - [00:31:00](#)

والحكم يتبع العلم. وعلم هؤلاء بان الشمس قد غربت ولانه قد قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا اقبل الليل من ها هنا وادبر النهار من ها هنا فقد افطر - [00:31:30](#)

الصائم فقد ردهم النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث الى علمهم ورؤيتهم وهؤلاء تعمل الرؤيا ومبلغ علمهم. ومن عمل بمبلغ علمه واتقى الله ما استطاع. فانه لا قضاء - [00:31:50](#)

وهذا هو الصواب. واذا طلعت الشمس يجب عليهم الامساك قد حصل لهم علم متجدد. كما لو اكل ناسيا ثم بعد ذلك ذكر فانه يمسك عن الاكل والشرب. وهذا الذي اختاره - [00:32:10](#)

شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى. وهذا ظاهر الدالة لان هؤلاء لم يأتوا ولم يرتكبوا حراما. ولان هؤلاء قد اجتهدوا وظنوا ان الشمس قد غربت. ومن هذا القبيل. ومن هذا القبيل. من كان ينتظر الاذان - [00:32:40](#)

فاذن مؤذن قبل الوقت بعشر دقائق. فظن ان المؤذن متقن الوقت فتبعه. فمثل هذا لا قضاء عليه. واذا علم وجب عليه الامساك لان المؤذنين مؤتمنون. وهذا قد اتبع مؤتمنا. ولن يتبعوا في الاذان - [00:33:10](#)

كل الصلوات اتبعه ايضا. ولانه عادة الناس قد جرت انهم لا يخرجون ينظرون الى الشمس ويقتضروا ويقتضرون على متابعة المؤذن ومن هذا القبيل وهي صورة واقعية سبق سألت عنها ايضا وهي مسألة ان امرأة كانت قد وضعت - [00:33:40](#) شغلت الراديو على اذاعة الرياض وكانت من اهل بريدة. فكانت تعمل ثم سمعت النداء فذهب الى وهلها ان هذا اذان البلد وهم يؤذنون قبلنا بعشر دقائق فافطرت ثم نبتت فامسكت والصواب - [00:34:00](#) الحالة انها لا قضاء عليها ايضا. صار في هذه الحالة انه لا قضاء عليها. وكل كنا نعامل بمبلغ علمه او تأول فاخطأ او جاء الامر الله في ذلك فانه لا قضاء عليه. ونستدل على هذا بادلة كثيرة - [00:34:20](#) من ذاك ما جاء في الصحيحين من حديث ابي هريرة في قصة المسية صلاته. لم يأمره النبي الا باعادة الذي في الوقت هنا مضى لم يأمر بالاعادة. ومن ذلك حديث علي في الصحيحين حين انزل الله جل وعلا فكلوا واشربوا حتى تبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر - [00:34:40](#) ثم اتموا الصيام الى الليل. كان يضع خيطا تحت الوسادة. والخيط الابيض والخيط الاسود. اذا تميز هذا من هذا امسك. معنى هذا انه جمع ايامه كان يفطر. ما كان يصوم. ومع ذلك ما امره ان يسلم بان يعيد ما مضى لانه كان - [00:35:00](#) طبعاً تأويل - [00:35:20](#)